

## 114416 - حكم تمكين المبتدعة والزنادقة من منابر الإعلام ، وحكم الاختلاط في العمل الدعوي

### السؤال

في جامعتي ، منظمة " الجمعية الإسلامية " توفر دائماً منصة للمتكلمين الجريئين ، ممن هم صوفية التصور ، أو الحدائين ، أعلمت الأمير أن يتجنب إحضار المحاضرين ، وإقامة أنشطة مضادة لطريق السلف ، ولكن الجمعية الإسلامية تصر . 1 . هل يجوز لي مقاطعة أعضاء " الجمعية الإسلامية " في الجامعة ؛ لترويجهم لأهل البدعة . 2 . " الجمعية الإسلامية " أيضاً تسمح للنساء الدخول في الشورى ، فهل هذا جائز ؟ . 3 . مجلس شورى " الجمعية الإسلامية " له لقاءات فيها يجلس الرجال والنساء في غرفة واحدة ، على جانبيها ، ولكن ينظر بعضهم إلى بعض ، وهذا عزز الاختلاط بين الجنسين ، حيث أن الأخوات بالحجاب يتكلمن مع الرجال المسلمين وجهاً لوجه ، بدون غض للبصر ، فهل هذا جائز ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الدعوة إلى الله شرف للمسلم الداعية ، فهو عمل الرسل الذين بعثهم الله لإصلاح أقوامهم برسالة من عنده سبحانه ، ورسول هذه الأمة مبعوث للناس كافة ، ومهمة الداعية إلى الله أن يبلغ دين الله تعالى لمن يستطيع من الناس ، فقد مات النبي صلى الله عليه وسلم وبقيت الدعوة على وجوبها لكل قادر عليها . ولا يحل للداعية أن يلوث نفسه بمعاصٍ أو منكرات ، فهو طريق شريف يجب تنزيهه عما التصق به مما ليس منه من مخالفات شرعية فعلها أو أحدثها بعض الذين يزعمون أنهم يقومون بالدعوة إلى الله .

0 ومن هذه المخالفات المنكرة : إشهار المبتدعة والزنادقة على أنهم أهل فكر إسلامي ! ، وعلى أنهم دعاة ومصلحون ! وهذه ما تفعله بعض القنوات المحسوبة على الإسلام حيث تلمع تلك الأصناف الفاسدة ، وتسوّق لهم مادحة لهم ، ومثنية عليهم ، ويتكلم أحدهم فيما يرى ، ويعتقد ، ولو كان زندقة أو ضلالاً ، وهذا لا شك أنه محرّم ، ولا يحل بحال أن يسوّق أولئك بضاعتهم الكاسدة عن طريق أهل الخير والصالح ، بل يجب الأخذ على أيديهم ، والتحذير منهم ، وهجرهم ، لا تلميعهم ، والثناء عليهم وتمكينهم من بث سمومهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" وكل من أظهر هذه الإشارات البدعية ، التي هي فُشارت [ أي : هذيان ، لا حقيقة له ] ... ، فهم أهل باطل وضلال ، وكذب ومِحال [ المِحال : المكر وطلب الأمور بالحيل ] ، مستحقون التعزير البليغ والنكال ، وهم إما صاحب حال شيطاني ، وإما صاحب حال بهتاني ؛ فهؤلاء جمهورهم ، وأولئك خواصهم .

وهؤلاء يجب عليهم أن يتوبوا من هذه البدع والمنكرات ، ويلزموا طريق الله الذي بعث به رسوله صلى الله عليه وسلم ، ليس

لهم أن يكونوا قدوة للمسلمين ، وليس لأحد أن يقتدي بهم .

ومن كثر جمعهم الباطل ، وحضر سماعاتهم التي يفعلونها في المساجد وغيرها ، أو حسن حالهم ، أو قرر مجالهم من أئمة المساجد : فإنه مستحق التعزير البليغ الذي يستحقه أمثاله . وأقل تعزيره : أن يعزل مثل هذا عن إمامة المسلمين ؛ فإن هذا معين لأئمة الضلالة ، أو هو منهم ، فلا يصلح أن يكون إماماً لأهل الهدى والفلاح . قال الله تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ) المائدة /2، وقال تعالى : ( وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ) آل عمران /104 "جامع المسائل" (153/3-154) ط عالم الفوائد .

ويدل على ذلك الأصل الذي ذكره شيخ الإسلام رحمه الله ، قوله تعالى : ( وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ) الأنعام / 68 . قال الشيخ عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - :

" المراد بالخوض في آيات الله : التكلم بما يخالف الحق ، من تحسين المقالات الباطلة ، والدعوة إليها ، ومدح أهلها ، والإعراض عن الحق ، والقدح فيه ، وفي أهله ، فأمر الله رسوله أصلاً ، وأمته تبعاً ، إذا رأوا من يخوض بآيات الله بشيء مما ذكر : بالإعراض عنهم ، وعدم حضور مجالس الخائضين بالباطل ، والاستمرار على ذلك ، حتى يكون البحث والخوض في كلام غيره ، فإذا كان في كلام غيره : زال النهي المذكور . فإن كان مصلحة : كان مأموراً به ، وإن كان غير ذلك : كان غير مفيد ، ولا مأمور به ، وفي ذم الخوض بالباطل : حث على البحث ، والنظر ، والمناظرة بالحق .

ثم قال : ( وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ { أي : بأن جلست معهم على وجه النسيان والغفلة :

( فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ) يشمل الخائضين بالباطل ، وكل متكلم بمحرم ، أو فاعل لمحرم ، فإنه يحرم الجلوس والحضور عند حضور المنكر ، الذي لا يقدر على إزالته .

هذا النهي والتحريم لمن جلس معهم ، ولم يستعمل تقوى الله بأن كان يشاركهم في القول والعمل المحرم ، أو يسكت عنهم ، وعن الإنكار ، فإن استعمل تقوى الله تعالى بأن كان يأمرهم بالخير ، وينهاهم عن الشر ، والكلام الذي يصدر منهم ، فيترتب على ذلك زوال الشر أو تخفيفه ، فهذا ليس عليه حرج ، ولا إثم ، ولهذا قال : ( وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَنْتَقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذَكَرُوا لَعَلَّهُمْ يَنْتَقُونَ ) الأنعام / 69 .

" تفسير السعدي " ( 260 ، 261 ) .

وقد بعث الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله رسالة للأستاذ محب الدين الخطيب رئيس تحرير مجلة " الأزهر " ينكر عليه نشر مقال في الإيمان فيه مخالفة لاعتقاد السلف ، ثم ختم رسالته له بقوله :

وأرجو أن تلاحظوا ما ينشر في المجلة من المقالات التي يخشى من نشرها هدم الإسلام ؛ فتريح الناس من شرها والرد عليها لأمرين :

أحدهما : أن نشر الباطل من غير تعليق عليه : نوعٌ من ترويجه ، والدعوة إليه .

والثاني : أنه قد يسمع الباطل من لا يسمع الرد عليه فيَعْتَرُّ به ، ويتَّبِع قائله ، وربما سمعها جميعاً فعشق الباطل وتمكَّن من قلبه ، ولم يقوَ الردُّ على إزالة ذلك من قلبه ؛ فيبقى الناشر للباطل شريكاً لقائله في إثم من ضل به . " جوانب من سيرة الإمام عبد العزيز بن باز " ( ص 467 ) إعداد الشيخ محمد بن إبراهيم الحمد .

ب. إذا كان التمكين لأهل البدع لنشر سمومهم وبدعهم منكرا ، أو حتى لنشر كلام مستقيم ، في وسط من لا يميز بين حق وباطلهم ، فيتبعهم على بدعهم وباطلهم ، لما رأى من حقهم ، أو لما مكنوا من هذه المنابر لدعوة الناس والاتصال بهم ، إذا كان ذلك كله منكرا ؛ فلا ندري ما نقول فيمن يمكن للحدثيين والعلمانيين والملاحدة منابر الإعلام والاتصال بالناس والتأثير فيهم ؛ نعم لو كان المنبر منبرهم ، والمكان مكانهم ، وزاحمتناهم نحن عليه ، فهذا أمر طيب ومطلوب ، شريطة أن نعلن للناس صراحة ، ومن غير موارد ولا خجل ، براءتنا من إحادهم وعلمانيتهم ، وقوميتهم .. ، وما هم عليه من الضلالات والمخالفات لشرع رب العالمين .

أما أن يكون المنبر لأهل الحق والدين ، أو التمكين في المكان لهم ، ثم هم يتعاونون مع هؤلاء ، أو يمكنون لهم ، فعلي أي شيء يتعاون الكفر والإيمان ، وأهل الحق وأهل الباطل !؟

ج0 ومن هذه المنكرات : الاختلاط المحرَّم الذي يحصل في بعض المؤسسات الدعوية ، أو في بعض القنوات المحسوبة على الإسلام ، حيث يجتمع الذكور والإناث كلُّ في كامل زينته ! ليبدأ الحديث بعدها عن الإسلام ، وأحكامه ، وأخلاقه ! ينظر بعضهم إلى بعض أمام الملايين ، وهو الشيء نفسه الذي يُفعل عند بعض الجماعات الإسلامية ، أو المؤسسات الدعوية ، حيث يجتمع الدعاة من الذكور والإناث للمناقشة حول أسلوب الدعوة ، وطرقها الناجحة ، وخطط الدعوة المستقبلية ، والعجب أن يكون هذا أيضا في الجامعات المختلطة ، ومن شباب في سنِّ المراهقة الشديدة ، وفي سن بلوغ الشهوة أوجها ، وخاصة مع المناظر المؤذية من النساء المتبرجات في جامعاتهم ومؤسساتهم التعليمية .

قال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

والإسلام حرم جميع الوسائل والذرائع الموصلة إلى الأمور المحرمة ، وكذلك حرم الإسلام على النساء خضوعهن بالقول للرجال ؛ لكونه يفضي إلى الطمع فيهن ، كما في قوله عز وجل : ( يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ) الأحزاب/ 32 ، يعني : مرض الشهوة ، فكيف يمكن التحفظ من ذلك مع الاختلاط !؟ . ومن البدهي أنها إذا نزلت إلى ميدان الرجال : لا بد أن تكلمهم ، وأن يكلموها ، ولا بد أن ترقق لهم الكلام ، وأن يرققوا لها الكلام ، والشيطان من وراء ذلك يزيِّن ، ويحسِّن ، ويدعو إلى الفاحشة ، حتى يقعوا فريسة له ، والله حكيم عليم ، حيث أمر المرأة بالحجاب ، وما ذاك إلا لأن الناس فيهم البرُّ والفاجر ، والطاهر والعاثر ، فالحجاب يمنع - بإذن الله - من الفتنة ، ويجز دواعيها ، وتحصل به طهارة قلوب الرجال والنساء ، والبعد عن مظان التهمة ، قال الله عز وجل : ( وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ) الأحزاب/ 53 .

وخير حجاب المرأة بعد حجاب وجهها باللباس : هو بيتها ، وحرمَّ عليها الإسلام مخالطة الرجال الأجانب ؛ لئلا تعرض نفسها للفتنة بطريق مباشر أو غير مباشر ، وأمرها بالقرار في البيت وعدم الخروج منه إلا لحاجة مباحة ، مع لزوم الأدب الشرعي ،

وقد سمى الله مكث المرأة في بيتها : قراراً , وهذا المعنى من أسمى المعاني الرفيعة , ففيه استقرار لنفسها , وراحة لقلبها , وانسراح لصدرها , فخروجها عن هذا القرار : يفضي إلى اضطراب نفسها , وقلق قلبها , وضيق صدرها , وتعريضها لما لا تحمد عقباه .

" فتاوى الشيخ ابن باز " ( 1 / 422 ، 423 ) .

وعليه : فالواجب الإنكار على أعضاء تلك الجمعية ، وتذكيرهم بحكم الشرع في تمكين المبتدعة والزنادقة من منابرهم لتسويق أنفسهم ، أو تسويق معتقدهم وأفكارهم ، وإنكار الاختلاط الحاصل في اجتماعات تلك الجمعية ، ونقل كلام أهل العلم في التحذير منه ، ومن عواقبه الناتجة عنه ، وتكون بذلك قد أبرأت ذمتك ، فإن استجابوا فكن معهم ، وأيدهم ، وإن خالفوا ذلك ولم يقبلوه : فاترك الانتساب إليهم ، ولا تعنهم على منكرٍ يفعلوه ، مع تنبيهك على التزام الصحبة الصالحة ، والدعوة إلى الله ، والازدياد من الإيمان بفعل الطاعات ، وترك المنكرات .

وانظر جواب الأسئلة : ( 8827 ) و ( 22397 ) و ( 6666 ) .

والله أعلم